لزوم الصوم لصحة الاعتكاف

الاعتكاف وأحكام العشر الأواخر

جاء في حديث عمر -رضي الله عنه- أنه سَأَلَ -النَّبِيَّصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فقَالَ: **«كنت نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام قال فأوف بنذرك»** [البخاري: 2032] فيه دليل لمن يقول بأنه لا يلزم الصوم مع الاعتكاف؛ لأن عمر -رضي الله عنه- نذر أن يعتكف ليلة في المسجد الحرام، فقال له النبي –صلى الله عليه وسلم-: **«أَوْفِ بِنَذْرِكَ»**، والليل ليس محلًا للصوم، أيضًا فالاعتكاف والصيام عبادتان منفصلتان، متصورٌ انفصال إحداهما عن الأخرى، فلا يشترط لإحداهما وجود الأخرى.